



كراسية الشتر ووط و المواصلات

للتقديم خدمات الأمن والحراسة

بالمستشفيات والمراكز التابعة للأمانة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان

مستشفيات الوجه القبلي

(بنى سويف & المنيا & أسيوط & سيوهاج & أسوان)

سعر الكراسية (-----) ٥١

قيمة التأمين الابتدائي (-----) ١٩٧١

م. م. م. م. م. م.



أولاً الغرض من الممارسة

تأمين المنشآت والمستشفيات والمراكز التابعة للإمارة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان على مدار 24 ساعة من خلال المحافظة على الأصول المادية والمعنوية وحماية الممتلكات ضد السرقة والتهريب وحفظ الأمن وسلامة المرضى والعاملين بالمستشفى من أي اعتداء سواء داخلي أو خارجي، هذا مع السيطرة على الحرائق المختلفة ومكافحتها حال حدوثها وإجراءات الأخلاء اللاحقة لها، وكذا تنظيم عملية الزيارة ودخول الزائرين والمتريدين على العيادات الخارجية مع إحكام السيطرة الأمنية على مداخل ومخارج المنشأة المراد تأمينها

ثانياً مواصفات ومتطلبات مقدمي الخدمة الأمنية (موظفي الأمن)

- يقصد بموظفي الأمن :- العمالة المدربة من الجنسين على أعمال الأمن والحراسة التي تتوافق بهم الشروط الآتية :-
- ثم يسبق صدور أي أحكام ضدهم
- قامو بتأدية الخدمة العسكرية أو الخدمة العامة أو معاقون من أديها
- كاملو اللياقة البدنية والذهنية (لهم القدرة على التنقل والحركة والجرى)
- لا يقل سن الفرد عن 21 عام ولا يزيد عن 50 عام
- على معرفة ودراية باستخدام معدات مكافحة الحريق والدفاع المدني مع خضوعهم للتدريب في إحدى الهيئات الحكومية المسؤولة عن ذلك
- أن يتمتع الفرد بضبط النفس وحسن التعامل مع المرضى وذويهم وكافة العاملين والمتريدين على المستشفى

ثالثاً نظام العمل

1- خدمات الأمن


- يلتزم مقدمي العطاء بتوفير رى موحد ومميز لجميع أفراد الأمن على سبيل المثال (بنظرون كحلي - قميص ليني - كرافت كحلي) موضحاً عليه شعار الشركة واسم الفرد وذلك حفاظاً على العنصر العام
- تلتزم الشركة بتوفير الأعداد المطلوبة من أفراد الأمن مع الأخذ في الاعتبار تحديد عدد أفراد الأمن المتواجدين في الثلاث ورديات المختلفة خلال اليوم مع مراعاة أن تتوافق أعداد الأفراد مع مساحة المكان
- يستمر العمل على مدار 24 ساعة يومياً وطوال أيام السنة بما فيها العطلات والاعياد والاجازات الرسمية
- تخصص الشركة أفراد أمن من الإناث للمشاركة في عملية التأمين والحراسة الخاصة بالمستشفى بأقسام السيدات
- يلتزم كافة أفراد الأمن والمشرفين بالتوقيع في الدفتر المخصص لهم من قبل إدارة المستشفى (الثلاث ورديات)

2- إجراءات الحراسة والتأمين

- الشركة مسؤولة مسؤولة كاملة عن الاعمال الاتي بيانها
- المحافظة على الأصول وحماية الممتلكات ضد السرقة والتهريب والشغب
- حفظ الأمن وسلامة المرضى والعاملين بالمستشفى من أي اعتداء داخلي أو خارجي
- تأمين المستشفى والسيطرة على الحرائق حال حدوثها
- مراقبة دخول وخروج العاملين وإبلاغ إدارة المستشفى بأي مخالفات قد تحدث
- تنظيم حركة دخول وخروج الزائرين والمتريدين على المستشفى وعدم السماح بدخول موافد الغاز أو أي مواد قابلة للاشتعال أو أي أطعمة من خارج المستشفى
- تنظيم حركة السيارات الداخلة إلى المستشفى وتسجيل أرقام لوحاتها المعدنية واسم قائدها والإطلاع على محتويات السيارة وتسجيل الغرض من الدخول ومراجعة محتوياتها عند الخروج
- التأكد من إحكام غلق الإدارة والمخازن والعيادات الخارجية فور إنتهاء فترة العمل الصباحية والإبلاغ عن تواجد أي فرد بها بدون إذن رسمي بعد مواعيد العمل الرسمية

محمد احمد دهامى
عائشة
عبد بن محمد

عبد بن محمد
عبد بن محمد
عبد بن محمد



الممسوحة صوتياً بـ CamScanner



- تسجيل قيد المتوفين بالمستشفى والتأكد من تصاريح الدفن مع تسجيل بيانات سيارة نقل الموتى واسم مستلم الحالة
 - منع تواجد موظفي المستشفى بعد مواعيد العمل الرسمية بدون إذن رسمي من إدارة المستشفى
 - تلتزم الشركة بالإبلاغ عن أى أعطال أو مخاطر تحدث بالمستشفى فوراً للجهات المختصة
 - يقع من ضمن مسؤوليات الشركة تحديد الاماكن والمنافذ التى تغلق ليلاً وكذا أماكن إغلاق أجهزة التكييفات وأى استخدامات للكهرباء دون الاضرار بالمرضى وبنظام العمل بالمستشفى
 - تلتزم المستشفى بتسليم كل أدوات أطفاء الحريق لشركة الامن مع تسجيل حالتها وتاريخ صلاحيتها فور التعاقد
 - تلتزم الشركة بتقديم خطة الأخلاء فى حالة الطوارئ وخطة الوقاية ضد أخطار الحريق وأعمالها من الإدارة العامة للحماية المدنية التابع لها مقر المستشفى
 - تلتزم الشركة بأعداد بيان يومى بعدد الافراد واماكن تواجدهم وتسليمه لإدارة المستشفى (المسنول عن المنشأة)
 - قبل نهاية مدة التعاقد مع إحدى المستشفيات أو المراكز التابعة للإمارة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان بثلاث شهور على الأقل تقوم الامانة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان بإبلاغ الشركة التى تم الترسية عليها بموافقتها على تجديد التعاقد لمدة عام آخر بنفس الشروط والاسعار من عدمه عند حلول موعد نهاية العقد على أن تستجيب الشركة كتابة خلال أسبوع بالموافقة أو الرفض على تجديد التعاقد
 - تلتزم الشركة فى حالة عدم التجديد لمدة أخرى سواء لعدم رغبة الامانة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان فى التجديد أو عدم موافقة الشركة على التجديد لمدة أخرى بالاستمرار فى العمل لمدة ثلاث شهور من تاريخ أنتهاء التعاقد مع المستشفى أو الانتهاء من طرح عملية جديدة وذلك بنفس الشروط والاسعار لعدم تعريض المنشأة للخطر بتركها دون حماية
- ٣- الدورات التدريبية
- يجب التأكد من حصول أى فرد أمن على التدريب المخصص فى أعمال الامن والحراسة ويرفق مع كل موظف بيان يفيد حصوله على تدريب متخصص من إدارة الحماية المدنية بوزارة الداخلية فى إجراءات الدفاع المدنى
 - تلتزم الشركة بوضع خطة لتدريب أفراد الامن على أعمال الامن والحراسة وكيفية التعامل عند حدوث طوارئ أو حريق وخطة الأخلاء للمبنى مع عمل تقييم أداء كل ثلاث أشهر للأفراد ويحق للمستشفى تعيين مسنول يراجع على أعمال التدريب ويشارك فى تقييم أداء أفراد الامن
- ٤- الخطة الامنية
- تلتزم الشركة بتقديم الخطة الأمنية للمستشفى المتعاقدة إلى الامانة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان للمراجعة والفحص والاعتماد سنوياً (من خلال الإدارة العامة للأمن بوزارة الصحة والسكان)
 - يحق للإمارة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان والإدارة العامة للأمن بوزارة الصحة والسكان التفتيش والرقابة على الآليات المتبعة لتنفيذ الخطة الأمنية المعتمدة كما يحق لها سحب التصديق فى حالة مخالفة الشركة للأجراءات الواردة بالخطة الأمنية المعتمدة
- ٥- الرقابة والمتابعة
- يحق لإدارة المستشفى تعيين مسنول يراجع أعداد أفراد الأمن يومياً وفى حالة عدم تواجد الأعداد المطلوبة (طبقاً للعقد) يتم توقيع الخصومات على الشركة كما يحق له متابعة أعمال الشركة وتواجد أفراد الامن فى الأماكن المحددة والالتزام بالزى الموحد والتأكد من الالتزام بتنفيذ بنود العقد وعلى المستشفى اعتماد بشيخه عند محاسبة الشركة شهرياً
 - الشركة مسنولة مدنياً وجنائياً عن كل أعمال وتصرفات أفراد الامن التابعين لها
 - يحظر على أفراد الأمن التعامل مع المرضى أو العاملين أو المترددين بأسلوب غير لائق
 - يحق لإدارة المستشفى تغيير أى فرد أمن يثبت بحقه أى مخالفات أو تجاوزات أو مخالفات




- تلتزم الشركة بتقديم كشف بأسماء العاملين لديها مع عمل ملف لكل فرد أمن او مشرف أمن إلى إدارة المستشفى يحتوى على صورة من المؤهل وشهادة الميلاد وصحيفة الحالة الجنائية وصورة الرقم القومى وصورة شهادة اتمام الخدمة العسكرية او الاعلاء منها للذكور و ما يلبد التأمين الاجتماعى على الأفراد من التأمينات الاجتماعية
- 6- توقيع الجزاءات
- يحق لمدير المستشفى أو من يفوضه تقييم أعمال الامن والحراسة وتحرير أى مخالفة وكتابة تقرير عن المخالفات لتوقيع الجزاء المناسب مع عدم الإخلال باتباع القوانين المنظمة والمعمول بها فى جمهورية مصر العربية فى ذلك الشأن حالة الأهمال الجسيم أو التقصير الشديد فى أعمال الامن والحراسة
- أى تقصير أو اهمال فى أعمال الامن والحراسة المتفق عليها يتم خصم الجزاء المالى المحرر بالجدول التالى من مستحقات الشركة الشهرية وذلك عن المرة الواحدة ويضاعف عند التكرار

الجزاءات	الجزاءات
100	فى حالة تواجد زائرين فى غير مواعيد الزيارة الرسمية (للفرد الواحد)
100	فى حالة عدم حضور المشرف عن اليوم الواحد (إضافة لخصم قيمة اليوم)
خصم نصف يوم	الإصراف قبل مواعيد العمل (أفراد او مشرفين) طبقا للمواعيد المتفق عليها خلال الثلاث فترات
خصم نصف يوم	التأخر عن الحضور بالموعد المتفق عليه بالثلاث فترات (للفرد الواحد)
200	فى حالة الأهمال فى تنظيم دخول وخروج السيارات وتنظيمها داخل أماكن الانتظار المحددة (للفرد)
خصم يوم	فى حالة ترك فرد الأمن لموقعه المحدد
100	فى حالة غياب فرد الأمن عن اليوم الواحد (بالإضافة لخصم قيمة اليوم)
خصم يومان	فى حالة مخالفة التعليمات الصادرة من مدير المستشفى أو من يفوضه
خصم يوم	فى حالة ختم ارتداء الزى الموحد (للفرد الواحد)
خصم ثلاث أيام والاصل فى حالة التكرار	فى حالة سوء معاملة المترددين والمرضى أو أحد العاملين
خصم يوم	الأكل والتدخين والنوم أثناء فترات العمل (للفرد الواحد)
خصم يومان	دخول الكاميرات بكافة أنواعها دون إذن كتابى من إدارة المستشفى
خصم قيمة مسروقات او تلفيات	حدوث تلفيات أو سرقة بالمستشفى
خصم 3 أيام مع استرداد المبالغ وتفصل فى حقة التكرار	ثبوت تقاضى أحد الأفراد مبالغ مالية من المرضى أو زويهم أو المترددين على العيادات الخارجية أو العاملين بالمستشفى تحت أى مسمى

- تلتزم الشركة باستبدال أى فرد أمن تطلب إدارة المستشفى تغييره خلال 24 ساعة
- يحق للمستشفى زيادة أفراد الأمن طبقاً لأحتياجها الفعلى والخطة الأمنية المعتمدة وتلتزم الشركة بتوفير الأفراد بنسب الاسعار المتفق عليها وطبقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية
- تلتزم الشركة بتسجيل الأحداث أولاً بأول وبكل دقة فى الدفاتر والسجلات المخصصة لذلك
- يخصم من مستحقات الشركة أى مبالغ مستحقة عليها بشأن هذا التعاقد تطالب بها رسمياً التأمينات الاجتماعية أو مصلحة الضرائب العامة أو أى جهة حكومية وذلك فى حالة عدم التزام الشركة بسداد تلك المبالغ المستحقة عليها بشأن هذا التعاقد وطوال مدة التعاقد

محمد احمد حنين
فايز سليم
محمد عبد السلام
صه سبيلك لبركة
مصر لبركة
اسلام حادق



٢١٤

وزارة الصحة والسكان
إدارة العامة للصحة النفسية
وعلاج الإدمان
السلوكيات المعالمة والإدارية
إدارة التعاقدات
صه سبيلك لبركة
مصر لبركة
اسلام حادق

الممسوحة ضوياً بـ CamScanner



رابعاً الشروط العامة

- تخضع هذه الممارسة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية والقوانين واللوائح والتعليمات الصادرة من الدولة بشأن تنظيم أعمال الامن والحراسة وقانون شركات الامن والحراسة رقم 86 لسنة 2015 والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم 126 لسنة 2015 والصادر لائحته التنفيذية بقرار رقم 133 لسنة 2016
- تقوم الشركة المقدمة للعطاء بالمعاينة التامة النافية للجهالة للمستشفيات المراد تأمينها قبل تقديم العطاء
- تقدم الشركة المرسنة عليها العطاء وثيقة تأمين من شركة تأمين معتمدة قيمتها جميع اللزوماتها وكافة التعويضات وهذا بخلاف التأمين النهائي للعملية
- لا يجوز للشركة المتعاقدة التنازل عن العقد كاملاً أو جزء منه لأي جهة أو شركة أخرى طوال مدة التعاقد
- مدة سريان العقد سنة ميلادية تبدأ من تاريخ التعاقد مع المستشفى وتستمر لمدة ثلاث شهور بعد انتهاء مدة التعاقد لحين الانتهاء من طرح عملية جديدة وذلك في حالة عدم رغبة الامانة العامة للصحة النفسية في مد التعاقد لسنة أخرى بنفس الشروط والأسعار ويحد أقصى ثلاث سنوات أو رفض الشركة تجديد التعاقد بنفس الشروط والأسعار وذلك دون اعتراض الشركة المتعاقدة على ذلك
- يقدم العطاء داخل مظروفين أحدهما فني والاخر مالي ويكون محتوي كل مظروف على النحو التالي :-

المظروف الفني

- يقدم العرض من أصل وصورتين
- كراسة الشروط والمواصفات المعتمدة من الامانة العامة للصحة النفسية وعلاج الامان
- شهادات الخبرات والاعتماد وما يمثليها
- الشكل الفاتوري للجهة مقمنة العطاء (صورة من عقد التأمين)
- صورة من السجل التجاري
- صورة من البطاقة الضريبية مجددة وموضحة بها آخر اقرار ضريبي
- صورة من التسجيل بضريبة القيمة المضافة
- صورة من التسجيل بالفاكس الالكترونية
- اسم البنك ورقم الحساب الخاص بالشركة
- سابقة الاعمال للشركة على الوجه الاكمل
- مايلد التسجيل بالبوابة العامة للخدمات الحكومية
- مايفيد سداد التأمين الابتدائي (الالكتروني بالجهة - خطاب ضمان بنكي غير مضبوط)
- طابع شؤداء
- صورة من كافة التراخيص اللازمة لمباشرة نشاطها بمجال الامن والحراسة

المظروف المالي

- يقدم العرض المالي معتمد ومختوم بختم الشركة
- كافة الاسعار يجب أن تكون شاملة لضريبة القيمة المضافة وفي حالة عدم النص على ذلك تعتبر الاسعار المقدمة شاملة على ضريبة القيمة المضافة ولايجب المطالبة بها لاحقاً
- تكون تكلفة الفرز شاملة (الأدوات والمستهلكات المستخدمة)

محمد احمد هادي
مدير عام
مدير عام
مدير عام
مدير عام



112
الأمين
112



صورة من الامان
محمد



- يجب تسليم العطاءات باليد على العنوان التالي
- الامانة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان - الدور الثالث - مبنى الهيئات - وزارة الصحة والسكان - الحى الحكومى بالعاصمة الإدارية
- وذلك قبل جلسة فتح المظاريف المحدد لها يوم الموافق / / 2024 حتى تمام الساعة الثانية عشر ظهراً
- باسم الاستاذ الدكتور أمين عام الامانة العامة للصحة النفسية وعلاج الإدمان
- الأعداد المطلوبة قابلة للزيادة والنقصان في حدود قاتون تنظيم التعاقدات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية
- مدة سريان العطاء 90 يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية
- يلتزم مقدم العطاء بأرفاق تفويض كتابى معتمد باسم المندوب المكلف بالحضور بجلسة فتح المظروفنا الفنى او المالى
- يجب توقيع مقدم العطاء على أصل العطاء وذلك على كل صفحة من صفحات العطاء مع ختمها بختم الشركة مقدمة العطاء
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزء من العطاء وترفق بالمظروف الفنى مع العطاء بعد توقيعها من مقدم العطاء
- نذرمراقبة الأعمال معتمدة من الجهة المقدم عنها مجال الخبرة (صورة معتمدة بختم الشركة)
- لن يلتفت إلى العطاءات التي ترد بها شروط تخالف الشروط والمواصفات المنصوص عليها بالكراسة مع ضرورة التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط والمواصفات بما يفيد العلم اليقيني بما جاء بها وضرورة ختمها بختم الشركة المقدمة
- على مقدم العطاء أن يقوم بالمعاينة التامة النافية للجهالة قبل تقديم العطاء
- على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائى إلى الجهة المتعاقدة (المستفيدة) خلال عشر أيام عمل تبدء من اليوم التالى لأخطاره بقبول عطاءه بما يساوى 5% من قيمة كل أمر أسناد وذلك بخطاب ضمان بنكى غير مشروط
- يختبر قاتون تنظيم التعاقدات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية مكملاً ومتمماً لما لم يرد بشأنه نص في هذه الاشتراطات
- بحق لإدارة المستشفى الاستعانة بأحدى الشركات المتخصصة للقيام بأعمال الأمن والحراسة في حالة تعاقد الشركة المتعاقدة عن أداء مهمتها في القيام بأعمالها مع خصم التكلفة كاملة والغرامات من مستحقات الشركة طبقاً للقانون وتجميع ما تتحمله المستشفى من إجراءات إدارية وذلك بعد أنذار الشركة المتعاقدة كتابة وعدم قيامها باصلاح اثر المخالفة طبقاً لأحكام قاتون التعاقدات التي تيرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية
- تعتبر سابقة الخبرة في أماكن مماثلة والامكانيات المستخدمة في أعمال الأمن والحراسة من أجهزة ونوعية العمالة من الاسس الهامة في المفاضلة بين الشركات المتقدمة للممارسة فنياً
- تلتزم الشركة بقانون التأمينات الاجتماعية في التأمين على عمالها وموظفيها وكذلك قاتون العمل وكافة القوانين والقرارات التي تحكم هذه العملية كما تكون مسئولة عن عمالها وموظفيها المتواجدين بالمستشفى طبقاً لأحكام القاتون المننى (مسئولية المتبوع عن أعمال تابعيه)
- في حالة حدوث سرقة أو تلفيات بسبب أحد العاملين لدى الشركة المتعاقدة تكون الشركة هي المسئولة عن رد قيمة المسروقات او التلفيات مع عدم الإخلال باتخاذ المستشفى كافة الإجراءات القانونية المتبعة في ذلك الشأن.
- تلتزم الشركة بتوفير أجهزة الأسلكى المستخدمة في عملية الأمن

٢١١٤

محمد احمد صاى
محمد احمد صاى
محمد احمد صاى
محمد احمد صاى
محمد احمد صاى



الممسوحة صوتيا بـ CamScanner

الممسوحة صوتيا بـ CamScanner



رابعاً الشروط العامة

- تخضع هذه الممارسة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية والقوانين واللوائح والتعليمات الصادرة من الدولة بشأن تنظيم أعمال الامن والحراسة وقانون شركات الامن والحراسة رقم 86 لسنة 2015 والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم 126 لسنة 2015 والصادر لائحته التنفيذية بقرار رقم 133 لسنة 2016
- تقوم الشركة المقدمة للعطاء بالمعاينة التامة النافية للجهالة للمستشفيات المراد تأمينها قبل تقديم العطاء
- تقدم الشركة المرشحة عليها العطاء وثيقة تأمين من شركة تأمين معتمدة قيمتها جميع التزاماتها وكافة التعويضات وهذا بخلاف التأمين النهائي للعملية
- لا يجوز للشركة المتعاقدة التنازل عن العقد كاملاً أو جزء منه لأي جهة أو شركة أخرى طوال مدة التعاقد
- مدة سريان العقد سنة ميلادية تبدأ من تاريخ التعاقد مع المستشفى وتستمر لمدة ثلاث شهور بعد انتهاء مدة التعاقد لحين الانتهاء من طرح عملية جديدة وذلك في حالة عدم رغبة الامانة العامة للصحة النفسية في مد التعاقد لسنة أخرى بنفس الشروط والأسعار ويحد أقصى ثلاث سنوات أو رفض الشركة تجديد التعاقد بنفس الشروط والأسعار وذلك دون اعتراض الشركة المتعاقدة على ذلك
- يتم العطاء داخل منظوفين أحدهما فني والاخر مالي ويكون محتوى كل منظوف على النحو التالي :-

المنظوف الفني


- يقدم العرض من اصل وصورتين
- كراسة الشروط والمواصفات المعتمدة من الأمانة العامة للصحة النفسية وعلاج الايمان
- شهادات الخبرات والاعتماد وما يمثلها
- الشكل التقني للجهة مقدمة العطاء (صورة من عقد التأسيس)
- صورة من السجل التجاري
- صورة من البطاقة الضريبية مجددة وموضحة بها آخر اقرار ضريبي
- صورة من التسجيل بضريبة القيمة المضافة
- صورة من التسجيل بالهاتفرة الالكترونية
- اسم البنك ورقم الحساب الخاص بالشركة
- سابقة الاعمال للشركة على الوجه الاكمل
- مابلد التسجيل بالبوابة العامة للخدمات الحكومية
- مابلد سداد التأمين الابتدائي (الالكتروني بالجهة - خطاب ضمان بنكي غير مشروط)
- طابع شهاد
- صورة من كافة التراخيص اللازمة لمباشرة نشاطها بمجال الامن والحراسة

المنظوف المالي

- يقدم العرض المالي معتمد ومختوم بختم الشركة
- كافة الاسعار يجب ان تكون شاملة لضريبة القيمة المضافة وفي حالة عدم النص على ذلك تعتبر الاسعار المقدمة شاملة على ضريبة القيمة المضافة والحق المطالبة بها لاحقاً
- تكون تكلفة الرد شاملة (الأدوات و المستلزمات المستخدمة)

محمد احمد هاني
فأبديت كالم
سأبديت كالم

صاحب العمل
محمد احمد هاني
اسلام حاشية



محمد احمد هاني
صاحب العمل

الممسوحة صوبيا بـ CamScanner